

WIPO/GRTKF/IC/26/6

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 31 يناير 2014

اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور

الدورة السادسة والعشرون

جنيف، من 3 إلى 7 فبراير 2014

توصية مشتركة بشأن استخدام قواعد البيانات لأغراض الحماية الدفاعية للموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها

وثيقة مقدمة من وفود كندا واليابان وجمهورية كوريا والولايات المتحدة الأمريكية

مقدمة

1. تلقى المكتب الدولي للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) في 31 يناير 2014 طلباً من بعثة الولايات المتحدة الأمريكية لدى مكتب الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية، باسم وفود كندا واليابان وجمهورية كوريا والولايات المتحدة الأمريكية، التمس فيه إعادة تقديم "توصية مشتركة بشأن استخدام قواعد البيانات لأغراض الحماية الدفاعية للموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها" الواردة في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/24/7 مع بعض التعديلات لتناقشها اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور (اللجنة) في دورتها السادسة والعشرين كوثيقة عمل في إطار البند 7 من جدول الأعمال.
2. وبناء على الطلب المذكور أعلاه، يحتوي مرفق هذه الوثيقة على الاقتراح المذكور.

3. إن اللجنة مدعوة إلى الإحاطة علماً
بالاقتراح الوارد في مرفق هذه الوثيقة وإلى
النظر فيه.

[يلي ذلك المرفق]

توصية مشتركة بشأن استخدام قواعد البيانات لأغراض الحماية الدفاعية للموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها

إن اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور والجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية،

إذ تؤكدان مجدداً على القيمة الاقتصادية والعلمية والتجارية الكبيرة للموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها؛

وإذ تقران بالمساهمة الكبيرة لنظام البراءات في البحث العلمي والتطوير العلمي والابتكار والتنمية الاقتصادية؛

وإذ تعترفان بالتكامل بين نظام البراءات واتفاقية التنوع البيولوجي؛

وإذ تشددان على ضرورة أن تمتنع الدول الأعضاء منح البراءات عن خطأ لحماية الاختراعات المتعلقة بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها؛

توصيان بأن تنظر كل دولة عضو والمكتب الدولي لليويو في الأخذ بهذه التوصية التي اعتمدها اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور كمبادئ توجيهية لإنشاء قواعد البيانات وتحسينها واستخدامها لأغراض الحماية الدفاعية للموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها.

أولاً. مقدمة

1. إن مسألة منح البراءات عن خطأ اعتُبرت قضيةً مهمّةً في المناقشات الدائرة في الويبو ومنظمة التجارة العالمية.

2. ويمكن معالجة مسألة منح البراءات عن خطأ معالجة فعالة عبر تحسين قواعد البيانات لتخزين الموارد الوراثية والمعارف التقليدية غير السرية المرتبطة بها التي تستخدم في البحث في حالة التقنية الصناعية السابقة أو المواد المرجعية¹، وأيضاً عبر استخدام بعض الأنظمة المؤسسية القائمة بفعالية أكبر مثل أنظمة توفير المعلومات ونظام الإبطال القضائي.

3. ومن شأن إتاحة نظام يمكن من البحث بنقرة واحدة في قواعد البيانات أن يساعد الفاحصين على البحث بفعالية أكبر في حالة التقنية الصناعية السابقة المتعلقة بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها مع تفادي نفاذ الغير بطريقة غير مشروعة إلى محتوياتها.

ثانياً. بنية نظام البحث بنقرة واحدة في قواعد البيانات

4. ينبغي لكل دولة عضو مشاركة، كما سيأتي وصفه في الشكل 1 أدناه، أن تمتلك وتدير قواعد بيانات يمكن البحث فيها بموجب النظام المقترح. وستتألف قاعدة البيانات من موقع بوابة الويبو وقواعد بيانات الدول الأعضاء في الويبو المتصلة بتلك البوابة.

5. وستعمل كل دولة عضو مشاركة، عندما ترى ذلك ضرورياً، على جمع المعلومات عن الموارد الوراثية والمعارف التقليدية غير السرية المرتبطة بها داخل أراضيها وتخزينها في قاعدة بياناتها/قواعد بياناتها (سواء كانت مقتبسة من قاعدة بيانات

¹ تشمل المواد المرجعية المعلومات غير المتاحة للعموم التي لا يمكن إلا للفاحص استخدامها كمرجع لتحديد الأهلية للحماية بموجب براءة.

موجودة أو مستحدثة). وسيُمكن تكليف كل دولة عضو بمسؤولية إنشاء قواعد البيانات من أن تراعي كل دولة عضو مختلف المسائل الحساسة كاعتبارات القانون العرفي، وتحديد الأطراف المعنية المهمة واستعدادها لتقديم المعلومات وما يتعلق بذلك من شروط، والتنسيق بين الأطراف المهمة المتعددة التي تطالب بالحق في الموارد الوراثية المشتركة. وعند تطوير قواعد البيانات الوطنية، ينبغي للدول الأعضاء أن تتشاور مع أصحاب المصالح من الشعوب الأصلية المعنية في الإقليم قبل أن تضع في قواعد البيانات المعارف التقليدية الأصلية والموارد الوراثية من أراضي القبائل. وأما ما يخص شكل قاعدة البيانات، فينبغي على الويبو تصميم شكل أساسي لتسجيل البيانات داخل قاعدة البيانات، علماً بأن النسق أو الشكل المسموح به لحالة التقنية الصناعية السابقة أو المواد المرجعية (كناي/شفهية مثلاً) قد يختلف حسب القانون الوطني للبراءات وممارساته. فعلى سبيل المثال، يتعين أن تحتوي المعلومات المدخلة في قاعدة البيانات على اسم المورد الوراثي ووصف مختصر له، ورقم رمزي لتحديد ذلك المورد الوراثي. وأما بالنسبة للموارد الوراثية المدرجة في أحد المنشورات، في كتاب أو مجلة مثلاً، فينبغي أيضاً إدراج البيانات الجغرافية في قاعدة البيانات. ويمكن أن يشمل عمل اللجنة في المستقبل تطوير نسق أو شكل موحد ومتبادل لأغراض المعلومات الواردة في قاعدة البيانات.

6. وينبغي أن تُوفر، في قواعد بيانات كل دولة من الدول الأعضاء في الويبو المشاركة، وظيفة بسيطة للبحث في النصوص. ويمكن تقديم المساعدة التقنية إلى البلدان غير القادرة على استحداث برامج بحث من هذا القبيل. فيمكن، على سبيل المثال، أن تقدم الويبو مساعدة تقنية في شكل برنامج مشترك للبحث.
7. وسيُجهز موقع بوابة الويبو بوظيفتين أساسيتين اثنتين هما: ("1") ووظيفة تمكّن الفاحص من النفاذ مباشرة إلى قواعد بيانات الدول الأعضاء في الويبو المشاركة، ("2") ووظيفة تمكّن الفاحص من استخراج بيانات من القواعد التي ينفذ إليها.
8. ويمكن للفاحص، بمجرد النفاذ إلى موقع بوابة الويبو وإدخال معادلة البحث، الحصول على نتائج من قواعد بيانات جميع الدول الأعضاء في الويبو المشاركة (انظر الشكل 2). ويمكن استخدام نتائج البحث كحالة صناعية سابقة أو مواد مرجعية لفحص طلب براءة، مما يسهّل على الفاحص البت في مدى افتقار موضوع طلب البراءة المعني إلى عنصر الجدة. وحيث إنّه لا يُطلب من الفاحص سوى الإشارة إلى المعلومات اللازمة الواردة في قاعدة البيانات عند رفضه للطلب قيد الفحص، فإنّ خطر تسرب المعلومات سيكون ضئيلاً للغاية.
9. وعلى الرغم من اختلاف اللغات المستخدمة في قواعد البيانات، فإنّ ثمة حلولاً لتسوية مشكلة الحاجز اللغوي. فيمكن (وينبغي)، مثلاً، ترجمة اسم كل مورد وراثي موجود في إحدى قواعد البيانات، فضلاً عن وصفه المختصر، إلى اللغة الإنكليزية وتسجيل تلك الترجمة في قاعدة البيانات ككلمات مفتاحية. ومن الحلول الأخرى استحداث مسرد متعدّد اللغات بالمصطلحات التقنية. ويمكن للفاحص، بفضل ذلك المسرد، أن يدخل كلمة بحث مفتاحية بلغة ما ويحصل على ترجمتها آلياً إلى لغات متعدّدة، ثمّ يمكنه باستخدام الكلمات المفتاحية المترجمة أن يبحث بنقرة واحدة وبلغات متعدّدة في قواعد بيانات الدول الأعضاء في الويبو المشاركة.

ثالثاً. منع نفاذ الغير إلى موقع البوابة

10. لمنع الغير من النفاذ إلى موقع بوابة الويبو ستُتخذ الإجراءات اللازمة كي لا يُسمح النفاذ إلى ذلك الموقع إلا من عناوين بروتوكول الإنترنت المسجّلة.
11. وسيوضع على وجه التحديد نظام للتحقق من صحة عناوين بروتوكول الإنترنت في موقع بوابة الويبو. ولن يُسمح النفاذ عند ذلك سوى لعناوين بروتوكول الإنترنت المسجّلة (انظر الشكل 1).

12. وتملك مكاتب الملكية الفكرية التي تجري عمليات الفحص عناوين محدّدة من عناوين بروتوكول الإنترنت. وعليه يمكننا، بتقييد النفاذ إلى موقع بوابة الويبو وقصره على عناوين محدّدة، حصر مستخدمي الموقع على مكاتب الملكية الفكرية التي سجّلت عناوين بروتوكول الإنترنت الفريدة الخاصة بها لدى الويبو.

13. ومن جهة أخرى، صحيح أن أصحاب المصالح يمكن أن يساهموا في منع منح البراءات عن خطأ، وذلك بإجراء بحث في حالة التقنية الصناعية السابقة أو المواد المرجعية لمصلحتهم أو لأغراض طلبات البراءات المعنية. وعليه، وقبل النظر مليا في هذه المسألة، لا ينبغي أن تُستبعد كليا إمكانية تقييد نفاذ العموم إلى موقع بوابة الويبو.

رابعا. تسجيل المعلومات المستشهد بها/المرجعية

14. يمكن أن يعثر الفاحص، عند نفاذه إلى موقع بوابة الويبو، على مجموعة وجيهة من المعلومات الخاصة بالموارد الوراثية و/أو المعارف التقليدية غير السرية المرتبطة بها والتي من شأنها أن تمثل حالة صناعية سابقة أو معلومات مرجعية تساعد على البتّ في أحد طلبات البراءات قيد الفحص. وسيكون من القيم، في تلك الحالة، أن يوفر موقع بوابة الويبو وظيفة تمكّن الفاحص من إضافة أيّة بيانات تتعلق بذلك الطلب (مثل رقم الطلب) ضمن الرقم الرمزي لأحد الموارد الوراثية و/أو إحدى المعارف التقليدية غير السرية الوجيهة المرتبطة بها. وبالتالي يمكن الربط بين الرقم الرمزي المتصل بأحد الموارد الوراثية و/أو إحدى المعارف التقليدية غير السرية المرتبطة بها وبين رقم طلب براءة وجيهة. ويمكن استخدام تلك البيانات الخاصة بطلبات البراءات ذات الصلة بالموارد الوراثية و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها من قبل الأطراف المهتمة لاستكشاف الحالات التي تم فيها إيداع طلبات البراءات المرتبطة بالموارد المعنية لدى مكاتب محدّدة من مكاتب الملكية الفكرية. وقد يُسمح للأطراف المهتمة (مثل الشعوب الأصلية) التي قدمت معلومات عن الموارد الوراثية و/أو المعارف التقليدية غير السرية المرتبطة بالموارد الوراثية المعنية، من خلال إدارة الفحص أو غيرها من الإدارات المختصة، بالنفاذ إلى البيانات المتعلقة بطلبات البراءات الوجيهة.

15. ويلاحظ أنّ أي ترابط بين البيانات الواردة في طلب براءة وبعض الموارد الوراثية و/أو المعارف التقليدية غير السرية المرتبطة بها في إحدى قواعد البيانات ليست له أية دلالة لمعرفة هل الاختراع الذي يتضمنه الطلب قد استوفى أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي.

خامسا. التطبيق

16. سيعتمد إنشاء قواعد البيانات وتحسينها واستخدامها على توافر الموارد.

17. وينبغي أن تتخذ الدول الأعضاء التدابير القانونية أو السياسية أو الإدارية المناسبة والفعالة، حسب الاقتضاء وطبقا للقانون الوطني، من أجل تيسير تطبيق هذه التوصية. وينبغي أن يشمل ذلك توفير إرشادات للفاحصين بشأن استخدام قاعدة البيانات وسرية الوثائق الواردة فيها.

سادسا. العمل المقبل

18. إن الدول الأعضاء مدعوة إلى النظر في القضايا الرئيسية التالية ومشاطرة وجهات نظرها وتجاربها:


- بيانات مرتّبة لحفظها في قواعد البيانات (مثل الموارد الوراثية والمعارف التقليدية غير السرية المرتبطة بالموارد الوراثية) بغية إجراء بحث فعال في حالة التقنية الصناعية السابقة؛
- ونسق أو شكل مسموح به لحماية التقنية الصناعية السابقة أو المواد المرجعية (نسق كتابي أو شفهي مثلا) وفقا للقانون الوطني وممارساته؛

- وإمكانيات النفاذ إلى موقع بوابة الويبو (مثل مكاتب الملكية الفكرية وأصحاب المصالح)
- ووقع قواعد البيانات الوطنية على الموارد الوراثية والمعارف التقليدية غير السرية المرتبطة بالموارد الوراثية المحمية بموجب الأعراف القبلية أو قوانين الملكية الفكرية (مثل نفاذ الغير بطريقة غير مشروعة إلى قاعدة بيانات وطنية أو بوابة الويبو)؛
- والإجراء المتبع لملء قاعدة بيانات وطنية (مثل التشاور مع أصحاب المصالح من الشعوب الأصلية).

19. وينبغي أن ينظر المكتب الدولي للويبو في إمكانية استحداث قاعدة البيانات دون الإخلال بأية مصالح. وينبغي لدراسات الجدوى التي يعدها المكتب الدولي للويبو أن يشمل ما يلي دون الاقتصار على ذلك:

- دراسة الشرط التقني (الشروط التقنية) للترابط الفعال بين موقع بوابة الويبو وقواعد بيانات الدول الأعضاء؛
- واستحداث نموذج تجريبي لموقع بوابة الويبو ومشروع إرشادات حول استخدام قواعد البيانات وتشغيلها؛
- والنظر في المساعدة التقنية للدول الأعضاء حول تطوير قواعد البيانات.

الشكل 1: نبذة عامة عن نظام البحث بنقرة واحدة في قواعد بيانات الدول الأعضاء في الويبو



- ⇒ ① Enter search formula
- ⇒ ② Transmission of search formula to databases of the relevant member states
- ⇒ ③ Return of search results from the member states
- ⇒ ④ Display results from all available databases

الشكل 2: صورة عن شاشة لاستخراج المعلومات

Your searched for : * * *
Search results : 8

No.	Code Number	Title	Source Name	Reference
1	1-000001	* * for * *	India	0
2	1-000005	* * for * *	India	0
3	1-000006	* *	India	2
4	2-000002	* * for * *	Peru	0
...
8	2-000013	* * for * *	Peru	0

REFERENCE INFORMATION

Code Number : 1-000006
Application Number : PCT/08/000015
JP2010-012345

[نهاية المرفق والوثيقة]